

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قـرـر:**

( المادة الاولى )

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة بقرية شحاتة ، مركز ملوى - محافظة المنيا ،

وذلك طبقا للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

( الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م )